هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات
Communications and Information Technology Commission

# وثيقة طلب مرئيات العموم
# حول
# النطاق المقترح للإطار التنظيمي والتراخيص

صادرة عن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات

المملكة العربية السعودية

الرياض

أبريل ٢٠١٩

# المحتويات


| | | |
|---|---|---|
| ١. | **مقدمة** | ٤ |
| ٢. | **كيفية قراءة وثيقة طلب مرئيات العموم** | ٥ |
| ٣. | **نطاق طلب مرئيات العموم** | ٦ |
| ٤. | **تقديم المرئيات** | ٧ |
| ٥. | **خلفية** | ٨ |
| ٦. | **تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة** | ٩ |
| ٧. | **تطوير الإطار التنظيمي** | ١١ |
| ٨. | **تطوير إطار التراخيص** | ١٢ |
| ٩. | **اطار التراخيص والتنظيمات المقترح** | ١٤ |
| | إطار التراخيص الحالي | ١٤ |
| | الأهداف | ١٤ |
| | إطار التراخيص المقترح | ١٦ |
| | التراخيص المقترحة | ١٦ |
| | الترخيص الموحد | ١٨ |
| | ترخيص خدمات البيع بالجملة | ١٨ |
| | الترخيص الفئوي العام | ١٩ |
| | إجراءات الحصول على الترخيص الفئوي العام | ٢٢ |
| | إجراءات تصريح الخدمة وفقاً للترخيص الفئوي العام | ٢٣ |
| | مدة الترخيص | ٢٣ |
| | المقابلات المالية للتراخيص | ٢٤ |
| | التعامل فيما بين مقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد وترخيص خدمات البيع بالجملة والترخيص الفئوي العام | ٢٤ |
| | التأثير المتوقع | ٢٥ |

**١٠. تحويل التراخيص القائمة** **٢٨**

**١١. توقيت تحويل التراخيص** **٣٢**

**١٢. التعديلات على التنظيمات** **٣٣**

تحديث اللائحة التنفيذية ٣٣

التغييرات الجذرية على التنظيمات ٣٣

التغييرات الطفيفة على التنظيمات ٣٤

التنظيمات المقرر إلغاؤها ٣٤

التنظيمات الجديدة ٣٥

ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة الجديد ٣٦

التراخيص المقرر ضمها للترخيص الفئوي العام ٣٦

الخدمات الجديدة المقرر ضمها للترخيص الفئوي العام ٣٨

التراخص القائمة المقرر إلغاؤها ٣٩

**الملحق أ تحديثات التراخيص والتنظيمات** **٤٠**

# ١. مقدمة

وفقاً لنظام الاتصالات (النظام) الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٢) والتاريخ ١٤٢٢/٠٣/١٢هـ، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية (اللائحة التنفيذية) الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم (١١) والتاريخ ١٤٢٣/٠٥/١٧هـ، وتعديلاتها، وتنظيم هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات (التنظيم) الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٧٤) وتاريخ ١٤٢٢/٠٣/٠٥هـ، وتعديلاته، فإن هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات (الهيئة) هي الجهة المسؤولة عن تنظيم قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة العربية السعودية (المملكة).

أجرت الهيئة مراجعة تفصيلية حول الوضع الراهن للبيئة التنظيمية في المملكة بغرض زيادة تحرير قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات. وفي ضوء التطورات الحالية والمستقبلية المتوقعة، تعكف الهيئة حالياً على تحديث الإطار التنظيمي والتراخيص والإجراءات المتعلقة بها من أجل تعزيز سوق الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة ورفع مستوى المنافسة.

وعليه، تدعو الهيئة جميع أصحاب المصلحة والعموم؛ بما فيهم الأفراد والمؤسسات العامة والتجارية (يُشار إليهم فيما بعد بالمشاركين") للمشاركة في إجراءات طلب مرئيات العموم المتعلقة بتحديث الإطار التنظيمي في المملكة.

## ٢. كيفية قراءة وثيقة طلب مرئيات العموم

تتكون وثيقة طلب مرئيات العموم هذه من جزئين رئيسيين:

- وثيقة رئيسة لطلب مرئيات العموم
- مجلد يحتوي على مجموعة من الملاحق المرفقة بوثيقة طلب مرئيات العموم

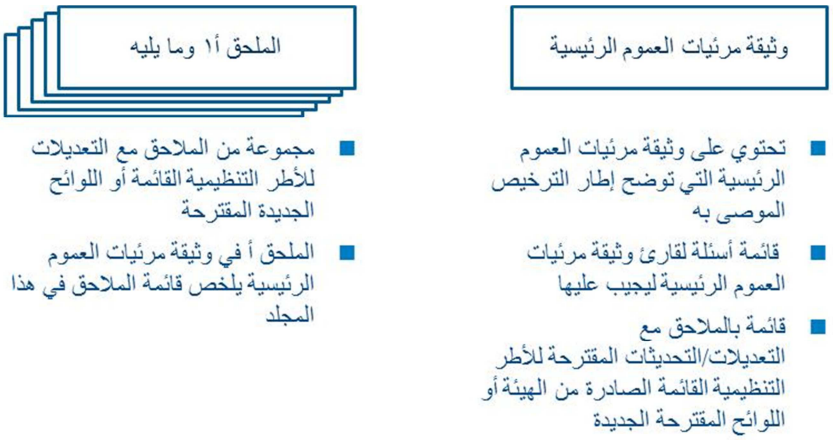


**الشكل ١ تفاصيل الملاحق والمرافق الخاصة بوثيقة طلب مرئيات العموم هذه**

الجزء الأول يتمثل في "وثيقة طلب مرئيات العموم الرئيسية" هذه؛ حيث تصف هذه الوثيقة بالتفصيل أهداف طلب مرئيات العموم وإطار الترخيص الموصى به وقائمة الوثائق التنظيمية المراد تحديثها وقائمة بالملاحق المرفقة بوثيقة طلب مرئيات العموم. ويوصى أن يتم قراءة هذه الوثيقة أولًا قبل الانتقال إلى الملاحق. وبعد قراءة الجزء الرئيسي من وثيقة طلب مرئيات العموم، فإنه من الأفضل أن يتم الاطلاع على جميع الملاحق. يلي ذلك الإجابة على الأسئلة الموجودة في نهاية كل قسم من وثيقة طلب مرئيات العموم هذه.

ويشتمل الجزء الثاني على مجموعة من الملاحق تبدأ من الملحق رقم (أ١) وحتى الملحق رقم (أ٢٧) المضمنة في مجلد "الملاحق المرفق بهذه الوثيقة". ويقدم هذا المجلد قائمة بجميع الوثائق التنظيمية الجديدة التي تحل محل الوثائق التنظيمية القائمة (على سبيل المثال، الملحق أ٣: تنظيمات تصنيف التراخيص)، وقائمة بالتحديثات على الوثائق التنظيمية القائمة (على سبيل المثال، الملحق أ٦: تعديلات على تنظيمات جودة الخدمة)، أو اللوائح التنظيمية الجديدة المزمع اعتمادها (على سبيل المثال، الملحق أ٢٣: تنظيمات إعادة بيع الخدمات الصوتية الثابتة). انظر الجدول في الملحق أ الخاص "بتحديثات التراخيص والتنظيمات" المضمن في هذه الوثيقة للاطلاع على قائمة تفصيلية لجميع الملاحق في هذا المجلد.

## ٣. نطاق طلب مرئيات العموم

تهدف اجراءات طلب مرئيات العموم هذه إلى الحصول على المرئيات والتعليقات من جميع أصحاب المصلحة والعموم المهتمين بالمشاركة في تقييم مدى الحاجة إلى تحديث الأطر التنظيمية والتراخيص والإجراءات المتعلقة بها في المملكة، وكذلك مسودات تلك الوثائق المرفقة في الملحق (أ) لطلب مرئيات العموم هذا، والتي تشكل جميعها التغيير المقترح.

يتمثل الهدف من عملية طلب مرئيات العموم في مساعدة الهيئة في تحديد الطريقة الأنسب لتطبيق هذه التغييرات المقترحة وتوقيت تنفيذها.

## ٤. تقديم المرئيات

تتوفر وثيقة طلب مرئيات العموم على الموقع الإلكتروني للهيئة http://www.citc.gov.sa.

يتعين على المشاركين الذين يرغبون في إبداء الآراء بشأن وثائق طلب مرئيات العموم؛ تقديم مرئياتهم كتابةً إلى الهيئة. ويجب تقديم المرئيات في موعد لا يتجاوز ١٤٤٠/١٠/١٠هـ الموافق ٢٠١٩/٦/١٣م.

ويمكن تقديم المرئيات المتعلقة بهذه الوثيقة على عنوان أو أكثر من العناوين التالية:

- البريد الإلكتروني: frameworks@citc.gov.sa
- تسليمها يدوياً (نسخة ورقية وأخرى إلكترونية) أو عن طريق البريد على العنوان التالي:

مكتب محافظ هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات،

حي النخيل- تقاطع شارع الأمير تركي بن عبد العزيز مع طريق الإمام سعود بن عبدالعزيز،

ص ب ٧٥٦٠٦،

الرياض ١١٥٨٨،

المملكة العربية السعودية.

تدعو الهيئة المشاركين إلى تقديم المرئيات والإجابات على الأسئلة المرقمة في وثيقة طلب مرئيات العموم هذه. وتحث الهيئة المشاركين على دعم جميع المرئيات المقدمة من قبلهم بالبيانات والتحليلات ودراسات المقارنة الدولية والمعلومات ذات الصلة والمستندة إلى الوضع المحلي أو إلى الخبرات المستمدة من بلدان أخرى.

وعند تقديم المرئيات أو الردود، يجب على المشاركين الإشارة إلى رقم السؤال والملحق المذكور في هذه الوثيقة، ولا يُطلب من المشاركين التعليق على جميع الأسئلة الواردة في وثيقة طلب مرئيات العموم هذه. وسوف تؤخذ هذه التعليقات بعين الاعتبار عند صياغة الوثائق النهائية، علماً بأن ما يتم تقديمه في هذا الشأن لا يعتبر ملزماً للهيئة.

## ٥. خلفية

شهدت الأطر التنظيمية والتراخيص الحالية التي تطبقها الهيئة؛ عدد من التغييرات المتنوعة المتراكمة منذ آخر تحديث كبير لها، والذي أُجري منذ ما يزيد على عشر سنوات. وخلال هذه الفترة، طرأت تغييرات كبيرة على بيئة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة. فقد قام مقدمو الخدمات بإدخال تحسينات كبيرة وجلب تقنيات متعددة بجانب التوسع في نشر البنية التحتية وتطويرها؛ ونتيجة لذلك فقد تم إدخال مجموعة كبيرة من الخدمات الجديدة والمبتكرة للوفاء بمتطلبات المستهلكين وقطاع الأعمال والحكومي.

وخلال تلك الفترة؛ قامت الهيئة بتشجيع تطوير الأسواق والخدمات من خلال تقديم عدد من التراخيص والتنظيمات والقرارات الجديدة، بما في ذلك تقديم الترخيص الموحد منذ عدة سنوات. كما قامت مؤخراً بإصدار عدد من التراخيص الفئوية الإضافية في السوق.

وعلى مدار تلك الفترة فقد شهدت الأطر التنظيمية تطورًا تدريجياً، إلا أن الهيئة ترى أن ثمة حاجة لبذل المزيد ليتناسب مع أفضل الممارسات المطبقة في الأسواق العالمية المشابهة . وقد شجعت الدراسات التي أُجريت على التغييرات في أسواق الاتصالات وتقنية المعلومات الدولية والإقليمية على مدار العقد الماضي أن تقوم الهيئة بإجراء مراجعة إضافية وأكثر تفصيلًا للإطار التنظيمي الحالي في المملكة، فضلًا عن النهج الخاص بالتراخيص والإجراءات ذات العلاقة.

تعتقد الهيئة بأن تطوير صناعة اتصالات وتقنية معلومات محلية فاعلة وحديثة؛ سوف تمكن مقدمو الخدمات من تقديم أحدث خدمات اتصالات وتقنية معلومات ذات تكلفة مناسبة سواء للشركات والأفراد في المملكة، فضلاُ عن ذلك سوف يسهم بشكل كبير عالمياً في تحقيق أهداف رؤية ٢٠٢٠ ورؤية ٢٠٣٠ للمملكة. كما ترى الهيئة أن البيئة التنظيمية الحديثة والمستمرة هي مكون أساسي ضروري لتحقيق هذه الأهداف، وهو ما يجذب المستثمرين ويعزز القدرة التنافسية الأساسية للاقتصاد السعودي.

بناءً على ما تقدم، فقد خلصت الهيئة إلى أن إجراء تغييرات على الأطر التنظيمية الحالية هو أمر ضروري للتصدي للفجوات المحددة واحتمالية تزايد المنافسة في السوق. كما أن مثل هذه التغييرات يمكن أن تجذب مزيدًا من الاستثمارات إلى سوق الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة. وتتوقع الهيئة بدورها أن يستفيد المستهلكون وقطاع الأعمال والجهات الحكومية في المملكة من البنية التحتية والخدمات الجديدة التي سيتيحها التطور التنظيمي. وفي سياق هذه العملية، سيكون الإطار التنظيمي للهيئة الجديد متماشيًا أيضًا مع أفضل الممارسات التنظيمية الدولية الحديثة للجيلين الرابع والخامس.

## ٦. تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة

لقد خلصت الدراسة التفصيلية التي أجرتها الهيئة للإطار التنظيمي للاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة على مدار الأشهر الاثني عشر الماضية إلى وجود أربع تحديات رئيسة. يتمثل التحدي الأول في أن التنظيمات الحالية إذا ما اقترنت بمجموعة التراخيص المتعددة يمكن أن تبدو معقدة وصعبة الفهم؛ حيث أن إصدار مزيد من التراخيص لخدمات جديدة يمكن أن يكون فيه مزيداً من التعقيد. أما التحدي الثاني فينطوي على أن النهج المجزأ المتخذ تجاه التنظيمات والتراخيص قد يحد من المرونة الحالية والمستقبلية لمقدم الخدمة، وقد يعمل أيضًا كمانع للاستثمارات الجديدة. أما التحدي الثالث فهو عبارة عن أنه على الرغم من التغييرات التي طرأت على مدار العقد الماضي، فقد ظل التنافس في سوق خدمات الاتصالات الثابتة محدوداً، بينما يواجه مقدمو الخدمات في القطاعات الأخرى من السوق تراجعًا في انتشار خدماتهم. وأخيرًا، فقد أدى تطبيق شروط وأحكام مختلفة للتراخيص الصادرة لمقدمي الخدمات في الأسواق إلى وجود احتمالية لاختلال توازن السوق.

تشير دراسات المقارنات الدولية التي قامت بها الهيئة إلى أنه مع نضوج أسواق الاتصالات وتقنية المعلومات حول العالم، فإن التركيز الرئيسي لتطويرها يعتمد على زيادة الشفافية، وتحسين جاذبية السوق لاستثمارات جديدة، وتوفير مسار واضح لتطور الخدمات والتطور التقني المستقبلي. ومع نضوج هذه الأسواق واتساع نطاق المنافسة، يبتعد التركيز التنظيمي عادةً عن كونه يركز على تحسين الوصول إلى الخدمات الأساسية إلى تشجيع وجود مجموعة أكبر من الخدمات وتطوير المنافسة العادلة بين عدد متزايد من مقدمي الخدمات.

ومن أجل تحقيق هذه الأهداف، فإن الجهات المنظمة تتجنب الأطر التنظيمية التي تركز على الرقابة الصارمة على نمو المنافسة وعلى البنية التحتية والخدمات. ومع قيام مقدمي الخدمات بمد الشبكات والتوفير التدريجي لمجموعة متطورة من الخدمات، فإن الدراسات لأفضل الممارسات الدولية تشير إلى أن هذا النضوج المتنامي للسوق تشجعه في كثير من الأحيان التغييرات في الأطر التنظيمية وأنظمة التراخيص التي يتم تطبيقها. وتتحول الأطر التنظيمية من أنظمة تركز على مفهوم "التقنية المحددة والخدمة المحددة" إلى منهجية الترخيص ذو التقنية المحايدة مع التطوير الأكثر تفصيلًا للتنظيم الممكِّن للمنافسة، وحتى الوصول إلى الترخيص الموحد الذي يتبنى أسلوب محايدة التقنية والخدمة. وتشير دراسات المقارنة الدولية إلى أن تبني مثل هذه التغييرات يؤدي إلى زيادة إيرادات القطاع التي يحفزها تقديم عدد من حزم الخدمات الجاذبة للمستخدمين والمقدمة من عدد كبير من مقدمي الخدمات في هذه الأسواق.

إن التغيير الأساسي في البنية التحتية المستخدمة في خدمات الاتصالات وتقنية المعلومات قد أدى إلى دعم هذه التغييرات. إن النموذج التقليدي المطبق في منتصف القرن العشرين عادة يتضمّن أن كل خدمة يتم توفيرها من خلال تقنية وبنية تحتية محددة. وفي السنوات الأخيرة، فقد تطور هذا النموذج إلى النموذج المتكامل "ذو الطبقات الأفقية" من البنية التحتية المشتركة ووسائل النقل والأجهزة والتطبيقات، وفي كثير من الأحيان تكون حلول النطاق العريض القائمة على بروتوكول الإنترنت، مسؤولة عن تقديم مجموعة مذهلة من الخدمات. وبناءً على هذا التحول، فقد تطورت الأطر التنظيمية الخاصة بالتقنيات المحددة والخدمة المحددة إلى مفهوم أكثر ملائمة للخدمات الجديدة وهو أسلوب محايدة التقنية والخدمة.

في عام ٢٠١٦م؛ قامت الهيئة بإدخال بعض التغييرات التي ترمي إلى تقديم إطار تنظيمي يتبنى "أسلوب التقنية المحايدة والخدمة المحايدة " إلى جانب انتقال بعض مقدمي الخدمات إلى الترخيص الموحد ذي البنية التحتية. ومن أجل استكمال التحول إلى الأسلوب الجديد، فإن الأمر يتطلب إجراء مزيد من التعديلات لمواءمة هذه التغييرات عبر جميع تراخيص مقدمي

**الخدمات ذوي البنية التحتية، وتراخيص مقدمي الخدمات بدون بنية تحتية، وما يتعلق بها من أطر تنظيمية وارشادات وقواعد وتنظيمات.**

**ويتناول طلب مرئيات العموم هذا التغييرات التي ستطرأ على الإطار التنظيمي الحالي للهيئة.**

| |
|---|
| **السؤال الأول: هل توافق على هذا التحليل لتنظيم سوق الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة؟ يُرجى تدعيم مرئياتكم بأية أدلة أو مقارنات دولية تساند وجهة نظرك.** |

## ٧. تطوير الإطار التنظيمي

يتم تنظيم قطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة وفق أنظمة الهيئة (نظام الاتصالات ولائحته التنفيذية وتنظيم هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات) الموضوعة تفصيلاً والمطبقة من قبل الهيئة من خلال الأطر التنظيمية والارشادات والقواعد والتراخيص الصادرة بموجب قرارات من الهيئة في معظم الحالات. وتهدف هذه الوثائق الأخيرة إلى تمكين تنفيذ جوانب معينة من تنظيم الاتصالات وتقنية المعلومات وتوفير مزيد من الوضوح لالتزامات كل من مقدمي الخدمات والمستخدمين النهائيين.

ومع مرور الوقت، اتسعت الفجوات في الأطر التنظيمية نظرًا لحدوث تغييرات في التقنيات والخدمات، واحتياجات المستهلك وتطور السوق والتقارب والتطورات في السياسة الحكومية. وتشير الدراسات التفصيلية إلى أن بعض التغييرات تمثل ضرورة لاستكمال تحول الإطار التنظيمي إلى تبني أسلوب "حيادية التقنية وحيادية الخدمة" من خلال تطبيق الترخيص الموحد.

علاوة على ذلك، يمكن إضافة مزيد من الشفافية والوضوح للقطاع وللمشاركين والمستثمرين المحتملين الجدد في القطاع من خلال التحول إلى إطار تنظيمي مبسط.

يوضح الشكل ٢ خريطة التنظيمات المقترحة.

**الشكل ٢: مراجعة التنظيمات المقترحة**

**السؤال الثاني: هل توافق على أن مراجعة وتحديث الوثائق التنظيمية يوفر مزيداً من الوضوح والشفافية لقطاع الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة؟ يُرجى تدعيم مرئياتكم بأي أدلة أو مقارنات دولية لدعم وجهة نظرك. ويُرجى الاطلاع على وثيقة طلب مرئيات العموم وجميع الملاحق (من أ١ إلى أ٢٧) بتمعن قبل الإجابة على هذه الأسئلة.**

## ٨. تطوير إطار التراخيص

تم إجراء دراسة تفصيلية لأفضل الممارسات الدولية في أسواق الاتصالات وتقنية المعلومات والأطر التنظيمية المطبقة بها. وقد اشتملت هذه الدراسات على تحديد العلاقة بين الأطر التنظيمية ومنهجية التراخيص وما يتعلق بذلك من نجاح أو إخفاق في تطوير أسواق خدمات البيع بالجملة والتجزئة والمحركات التنظيمية الرئيسة لزيادة الاستثمار والمنافسة وتطوير السوق.

تم بعد ذلك تحديد عدد من التوجهات في التطوير التنظيمي فيما بعد. وبشكل عام تقوم الجهات المنظمة في مختلف العالم باتباع عملية تطوير تنظيمية تنسجم مع نضوج الأسواق؛ بدءاً من إطار تنظيمي مبدئي شائع الاستخدام يدعم مجموعة واسعة من التقنيات والتراخيص الخاصة بالخدمة، ويتم عادة المرور بعدة مراحل من التطور، ويوضح الشكل رقم (٣) المعالم الرئيسية لتلك المراحل. وفي النهاية؛ فقد أظهرت الدراسات أن أنظمة الأطر التنظيمية في الأسواق الناضجة تصل عادة في معظم الحالات إلى تبني أسلوب التصريح العام للتراخيص أو أسلوب الإخطار.

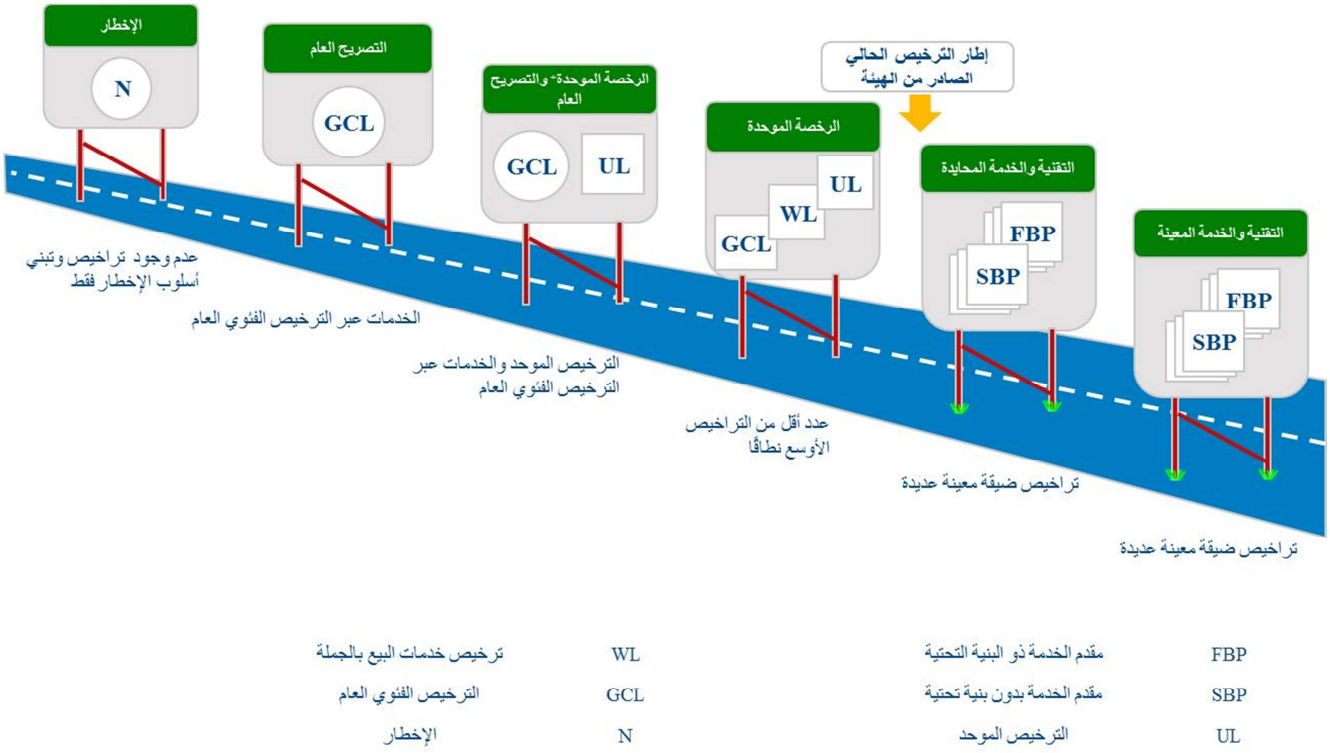


| | | | |
|---|---|---|---|
| FBP | مقدم الخدمة ذو البنية التحتية | WL | ترخيص خدمات البيع بالجملة |
| SBP | مقدم الخدمة بدون بنية تحتية | GCL | الترخيص الفئوي العام |
| UL | الترخيص الموحد | N | الإخطار |

**الشكل ٣: خارطة الطريق التنظيمية النموذجية لأساليب التراخيص المنتهجة وفق أفضل الممارسات الدولية**

إلى جانب خارطة الطريق التنظيمية هذه، فقد حددت الدراسات التي قامت بها الهيئة بعض الملامح المشتركة لهذه الأطر التنظيمية الناضجة. وعلى وجه التحديد، مع تحول الجهات التنظيمية ومقدمي الخدمات يحدث ما يلي:

- يقل عدد فئات التراخيص بشكل مفاجئ في بعض الخطوات
- تصبح نطاقات الخدمة المحددة في التراخيص أوسع مع ضم مزيد من الخدمات في كل مرحلة
- تصبح إجراءات التراخيص أكثر بساطة وبصفة خاصة في المراحل الأخيرة
- تقلل بوجه عام العوائق أمام دخول السوق
- وتشجع كل خطوة مزيداً من النمو في الاستثمار على نطاق القطاع.

**ويوضح الشكل (٣) وضع الإطار التنظيمي الحالي للهيئة بين المرحلتين الثانية والثالثة من خارطة الطريق التنظيمية التوضيحية هذه.**

**السؤال الثالث: هل توافق على هذا المخطط العام لخريطة الطريق التنظيمية؟ وهل هناك مراحل أو مناهج أخرى على الهيئة أخذها في الاعتبار؟ عند الإجابة يُرجى تقديم الأدلة التفصيلية أو مقارنات دولية لدعم وجهة نظرك.**

# ٩. إطار التراخيص والتنظيمات المقترح

## إطار التراخيص الحالي

تشتمل أنظمة الهيئة على أنظمة التراخيص المتمثلة في التراخيص الفردية والتراخيص الفئوية. ، هناك ثلاثة أنواع من التراخيص الفردية لمقدمي الخدمة ذوي البنية التحتية الحاليين في الوقت الحالي:

- الترخيص الموحد الحاصل عليه مقدم الخدمة الحالي (محدث في عام ٢٠١٩م)، والترخيص الموحد الحاصل عليه إثنين من مقدمي خدمات الاتصالات الآخرَين (محدث في عام ٢٠١٦م)
- ترخيص تقديم خدمات الاتصالات الثابتة ذو البنية التحتية الحاصل عليه أحد مقدمي الخدمة (في عام ٢٠٠٧م)
- وترخيص تقديم خدمات اتصالات المعطيات ذات البنية التحتية الحاصل عليه اثنين من مقدمي خدمات الاتصالات الآخرَين (في عام ٢٠٠٣م).

هناك أيضًا ما يزيد على ٢٠ ترخيص فئوي من النوع (أ) والنوع (ب)؛ حيث يهدف كل ترخيص لتقديم خدمة معينة. وتسمح هذه التراخيص لعدد كبير من مقدمي الخدمات بدون بنية تحتية (SBP) بتقديم واحدة أو أكثر من الخدمات المحددة في نطاق محدود للمستخدمين النهائيين أو لمقدمي خدمات آخرين. وفي حين تسمح تلك التراخيص بتقديم مجموعة كبيرة من الخدمات؛ إلا أن كل ترخيص يتطلب تقديم طلب مستقل من مقدمي الخدمات الراغبين في تقديمها، ولا يجوز تقديم أي خدمة جديدة غير مضمنة بتلك التراخيص إلا بعد الحصول على ترخيص جديد آخر، مما يعيق قدرة مقدمي الخدمات على إطلاق خدمات جديدة على الفور.

بالإضافة إلى ذلك ومن أجل الحفاظ على توازن السوق، فإنه لا يجوز لمقدمي الخدمات ذوي البنية التحتية؛ أن يقدموا خدمة مضمنة بالتراخيص الفئوية إلا بعد الحصول على الترخيص الفئوي الخاص بتلك الخدمة. ونظرًا لأن عددًا من التراخيص الفئوية قد يكون مطلوبًا من قبل مقدمي الخدمات، والتي قد تشتمل على الشروط والأحكام والالتزامات التي تؤثر على أي مقدم خدمة ناشئ من تطبيق الأنظمة، والأطر التنظيمية، والإرشادات، والقواعد والتنظيمات، مما ينتج عنه نظام تراخيص معقد نسبياً.

قد يرى بعض مقدمو الخدمات والمستثمرون المحتملين، أن النهج التنظيمي والترخيص الحالي يعتبر عائق أمام الدخول في السوق. وقد يقلل هذا أيضًا من جاذبية القطاع للاستثمارات الجديدة. ونظرًا لإمكانية وجود مزيج مختلف من التراخيص الصادرة لمقدمي الخدمات في نفس الأسواق، فقد يُنظر إلى هذا الوضع على أنه غير منصف.

## الأهداف

درست الهيئة مجموعة من المنهجيات لتحسين الإطار التنظيمي كي يتوافق مع أفضل الممارسات الدولية، ولتحقيق الأهداف المحددة التي تتضمن الانسجام مع رؤية المملكة ٢٠٣٠م، وتتضمن الأهداف الرئيسة ما يلي:

- **البساطة** يجب أن توفر الأطر التنظيمية والتراخيص الجديدة طريقة مبسطة لتنظيم القطاع وتقديم الخدمات المرخص بها.

- **الشفافية** يجب أن يتمتع جميع مقدمي الخدمات المتماثلة بشروط وأحكام متطابقة.
- **الجذب** يجب أن تكون بيئة السوق الناتجة جاذبة لاستثمارات جديدة وأن تقلل من عوائق دخول مقدمي خدمات جدد للسوق.
- **تعزيز القيمة** يجب أن يكون للتغيير تأثير ضئيل على مقدمي الخدمات الحاليين مع زيادة الفرص المتاحة لمقدمي الخدمات والمستهلكين للاستفادة من التغيير المخطط له
- **الاستمرارية** يجب أن تسمح البيئة الجديدة بالإطلاق السريع لأي خدمات وتقنيات جديدة وأن تسهل الانتقال إلى أي إطار ترخيص محتمل في المستقبل

أتاحت الهيئة الترخيص الموحد لمقدمي الخدمات ذوي البنية التحتية المؤهلين في عام ٢٠١٦م كخطوة مبدئية نحو تغيير الإطار التنظيمي المبني على أسلوب "التقنية المحايدة والخدمة المحددة" المعتمد في ٢٠٠٦م إلى إطار تنظيمي يعتمد على أسلوب "التقنية المحايدة والخدمة المحايدة" وفقاً لأفضل الممارسات الدولية المطبقة في ذلك الوقت، وفي يناير ٢٠١٩م، تم تحويل "المشغل المسيطر" أيضًا إلى الترخيص الموحد.

أدت هذه الخطوة المبكرة تجاه التنفيذ الكامل للإطار التنظيمي المبني على أسلوب "التقنية المحايدة والخدمة المحايدة" وفق أفضل الممارسات الدولية إلى التحديد الواضح للنهج المفضل، والتنفيذ الكامل للإطار التنظيمي المبني على أسلوب "التقنية المحايدة والخدمة المحايدة" الذي نتج عنه إصدار الترخيص الموحد لمقدمي الخدمات ذوي البنية التحتية الذي يتيح استخدام أي بنية تحتية في تقديم أي خدمة ، ومواءمة نظام مقدمي الخدمات بدون بنية تحتية "للترخيص الفئوي العام" للسماح بتقديم أي خدمة مستقبلاً.

## إطار التراخيص المقترح

من المقترح أن تنتقل الهيئة إلى إطار تراخيص يتكون من ترخيص موحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة، وترخيص فئوي عام.

وتحتوي بقية وثيقة طلب مرئيات العموم هذه والملاحق المرفقة بها؛ على وصف أكثر تفصيلاً لإطار التراخيص المكون من ترخيص موحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة، وترخيص فئوي عام .

## التراخيص المقترحة

من أجل تنفيذ إطار التراخيص المقترح المكون من الترخيص الموحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة، والترخيص الفئوي العام، فسوف يتم إصدار ثلاث تراخيص جديدة وسيتم تحويل التراخيص القائمة حالياً إلى إحدى هذه التراخيص الثلاث.

**الترخيص الموحد**: يعني ترخيص فردي يسمح لمقدم الخدمة المرخص له بتقديم أي خدمات اتصالات باستخدام أي نوع من التقنية والبنية التحتية للاتصالات قادرة على توفير الخدمة المطلوبة.

**ترخيص خدمات البيع بالجملة** : يعني ترخيص فردي يسمح لمقدم الخدمة المرخص له ببناء وامتلاك وتشغيل شبكة اتصالات عامة من أجل تقديم خدمات اتصالات عامة لمقدمي الخدمة الآخرين المرخص لهم والحاصلين على التراخيص الفردية فقط.

**ترخيص فئوي عام**: يعني ترخيص فئوي يسمح لمقدم الخدمة بتقديم أي خدمات اتصالات مصرح بها بموجب ذلك الترخيص.

,يقدم الشكل ٤ نظرة عامة لنطاق الخدمات المغطاة بموجب كل ترخيص، ولمزيد من التفاصيل، يُرجى الرجوع إلى الملحق (أ٣).

| الترخيص | نطاق الخدمات |
| --- | --- |
| الترخيص الموحد | • جميع الخدمات **الثابتة والخدمات المتنقلة والخدمات الصوتية وخدمات المعطيات**<br>• جميع الخدمات المضمنة بترخيص خدمات البيع بالجملة<br>• جميع الخدمات المضمنة بترخيص التصريح العام |
| ترخيص خدمات البيع بالجملة | • الخدمات المحددة بترخيص خدمات البيع بالجملة (الفئة من أ إلى هـ)<br>• تم تغطية معظم هذه الخدمات فيما سبق بموجب ترخيص تقديم خدمات **الناقل وترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية** |
| الترخيص الفئوي العام | • الخدمات المحددة بموجب الترخيص الفئوي العام<br>• تم تغطية هذه الخدمات فيما سبق بموجب **التراخيص الفئوية** |

**الشكل ٤: نطاق الخدمات المضمن بكل ترخيص**

## الترخيص الموحد (UL)

الترخيص الموحد يسمح لمقدم الخدمة بتقديم أي خدمات اتصالات باستخدام أي نوع من البنية التحتية للاتصالات وتقنياتها قادرة على توفير الخدمة المطلوبة. ويمكن لمقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الموحد أن يقدم أي خدمات مشمولة في جميع التراخيص الصادرة من قبل الهيئة.

يعني ذلك أن مقدم الخدمة الحاصل على الترخيص الموحد؛ يمكنه تقديم أي من الخدمات المشمولة في ترخيص خدمات البيع بالجملة أو ترخيص فئوي عام أيضًا، شريطة أن يُخطر الهيئة قبل ٣٠ يومًا على الأقل من إطلاق تلك الخدمات وأن يلتزم بالتنظيمات ذات الصلة بكل خدمة من الخدمات التي يرغب في تقديمها. ويمكن أن يسمح الترخيص الموحد ببناء وتشغيل أي نوع من البنية التحتية للاتصالات وتقنية للمعلومات ، فضلًا عن تقديم أي خدمات اتصالات وتقنية معلومات للمستخدمين النهائيين باستخدام تلك البنى التحتية (أو بنى تحتية أخرى). كما يسمح هذا الترخيص بتقديم خدمات البيع بالجملة المبنية على تأجير البنية التحتية/ الإمكانيات الخاصة بمقدم الخدمة الحاصل على الترخيص الموحد إلى مقدمي خدمة آخرين مرخص لهم، بما في ذلك مقدمي خدمة الحاصلين على ترخيص خدمات البيع بالجملة والحاصلين على ترخيص فئوي عام.

يتعين على مقدمي الخدمات ذوي البنية التحتية المرخص لهم الذين يرغبون في الحصول على ترخيص موحد؛ الالتزام بأحكام المادة الرابعة والمادة الخامسة من نظام الاتصالات قبل أن يتمكنوا من الحصول على ترخيص موحد.

انظر القسم التاسع للاطلاع على الخريطة التفصيلية للتراخيص القائمة وإطار الترخيص الجديد.

## ترخيص خدمات البيع بالجملة (WL)

من المعايير الهامة لتحسين القدرة التنافسية في المملكة النطاق العريض ذو السعة التي تصل إلى جيجابيت لكل ثانية عبر "وصلات الألياف البصرية إلى المنازل" (Fiber to the Home) . حيث تدرس هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وضع تدابير لتشجيع استثمارات جديدة في نشر وتطبيق وصلات الألياف البصرية إلى المنازل (Fiber to the Home) في المملكة وذلك بغرض توسيع نطاق التغطية في كل من المناطق الحضرية والريفية. وفي العديد من البلدان، تستفيد الجهات غير التقليدية في مجال الاتصالات بنجاح من البنية التحتية لشركات الطاقة والمرافق لنشر الألياف بتكلفة أكثر كفاءة. ويؤدي ذلك إلى زيادة نشر تقنية الألياف البصرية في كل من المناطق الحضرية والريفية، كما يؤدي إلى ذلك لتوفير المزيد من الخيارات لتجار التجزئة لشراء وصلات الألياف البصرية بالجملة، ورفع وتيرة تقديم الخدمات الجديدة ذات السرعات العالية للمستخدمين النهائيين. كما تدرس الهيئة دمج ترخيص مقدم الخدمات الحالي مع ترخيص خدمات البيع بالجملة المقترح حديثًا. وبدلاً من ذلك، قد تحتفظ الهيئة الاتصالات بترخيص مقدم خدمات الناقل وفقًا لحالة الاستثمار والقدرة التنافسية في السوق.

في الوقت الحاضر يستطيع مقدم خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية المرخص له؛ أن يقدم خدمات اتصالات معينة بالجملة فقط لمقدمي الخدمة الآخرين ذوي البنية التحتية المرخص لهم. وبالمثل، يستطيع مقدم خدمات الناقل (CSP) المرخص له أن يقدم فقط مجموعة من الخدمات المحدودة لمقدمي الخدمة ذوي البنية التحتية الآخرين المرخص لهم. وفي الوقت الحالي، لا يُسمح لمقدمي خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية ومقدمي خدمات الناقل ببيع خدمات الجملة لبعضهم البعض. وتعتقد

الهيئة بأن هذه القيود المفروضة على نوع خدمات الجملة المسموح بها والجهات التي يستطيع مقدم خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية ومقدم خدمات الناقل أن يبيعوا لهم الخدمات أمر يعيق نمو سوق جملة ناضج.

في إطار الترخيص المقترح؛ فإنه من المخطط أن يتم تحويل مقدمي خدمات الناقل ومقدمي خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية إلى "ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة"؛ حيث يمكن للحاصل على ترخيص خدمات البيع بالجملة أن يقدم خدمات اتصالات بالجملة إلى مقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد وإلى مقدمي الخدمات الثابتة ذوي البنية التحتية، ومقدمي خدمات المعطيات، وإلى مقدمي الخدمة الآخرين الحاصلين على ترخيص خدمات البيع بالجملة. ويحظر على مقدمي الخدمة الحاصلين على ترخيص خدمات البيع بالجملة أن يقدموا خدمات تجزئة للمستخدمين النهائيين، ولكن يمكنهم أن يقدموا خدمات التركيب في مقرات المستهلكين (على سبيل المثال، أسلاك المباني والكابلات الرأسية وتركيب معدات المستهلك الموجودة في مقره وغير ذلك) إلى مقدمي الخدمة الحاصلين على الترخيص الموحد، ومقدمي الخدمات الثابتة ذوي البنية التحتية ومقدمي خدمات المعطيات وغيرهم من مقدمي الخدمات الحاصلين على ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة طالما أن الخدمة لا تُحمَّل تكلفتها بشكل مباشر على المستخدم النهائي. وتظل العلاقة بالمستخدم النهائي محصورة فقط على مقدم الخدمة الحاصل على الترخيص الموحد أو مقدم خدمات الاتصالات الثابتة ذي البنية التحتية أو مقدم خدمات المعطيات ذي البنية التحتية .

لا يستطيع مقدم الخدمة الحاصل على ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة أو التابعين له؛ الحصول على ترخيص موحد أو ترخيص فئوي عام في نفس الوقت الذي يحمل فيه ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة .

يحتوي الملحق أ٣ على مسودة هذا الترخيص.

## الترخيص الفئوي العام (GCL)

تقترح الهيئة أيضاً، إدخال ترخيص فئوي جديد يسمى "ترخيص فئوي عام" والتي سيشمل جميع الخدمات المشمولة بالتراخيص الفئوية من نوع (أ) والنوع (ب). ويحل "الترخيص الفئوي العام" محل جميع التراخيص الفئوية من النوع (أ) والنوع (ب) الحالية التي أصدرتها الهيئة.

يمكن لمقدم الخدمة الحاصل على "الترخيص الفئوي العام" أن يقدم خدمة واحدة أو أكثر يغطيها نطاق ذلك الترخيص. ويحتوي الجدول رقم (١) أدناه على قائمة بالخدمات المشمولة "بالترخيص الفئوي العام ". وسيتعين على مقدم الخدمة أن يحصل على تصريح الخدمة من الهيئة لكل خدمة يرغب في إطلاقها بموجب " الترخيص الفئوي العام ". وتشكل هذه التصاريح بالخدمات ملحقاً "بالترخيص الفئوي العام ". كما أن لكل خدمة مشمولة "بالترخيص الفئوي العام " تنظيمات مرتبطة بها.

ويجب على مقدم الخدمة التأكد من التزامه بجميع الشروط الخاصة بتنظيمات الخدمة التي يقدمها.

**الجدول ١: قائمة بالخدمات المشمولة "بالترخيص الفئوي العام "**

| الرقم | اسم الخدمة |
|---|---|
| ١ | خدمات الإنترنت (ISP) |
| ٢ | خدمات إدارة ومراقبة الشبكات |
| ٣ | خدمات النظام الآلي لإدارة المركبات (AVL) |
| ٤ | خدمات مراكز الاتصالات |
| ٥ | خدمات مشغلي شبكة الاتصالات المتنقلة الافتراضية (MVNOs) |
| ٦ | خدمات مشغل الشبكة الافتراضية لإنترنت الأشياء (IoT VNO) |
| ٧ | خدمات الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض |
| ٨ | خدمات الاتصالات الشخصية العالمية للاتصالات المتنقلة (GMPCS) |
| ٩ | تشغيل أنظمة وشبكات الاتصالات الشخصية المتنقلة عبر الأقمار الصناعية (GMPCS) |
| ١٠ | خدمة الاتصالات المتنقلة على متن الطائرات في المملكة |
| ١١ | خدمات الإنترنت في الطائرات في المجال الجوي للمملكة |
| ١٢ | خدمة الرسائل القصيرة (SMS) |
| ١٣ | خدمة النصوص المسموعة (٧٠٠) |
| ١٤ | خدمات الاتصالات باستخدام نظام الفيسات( VSAT ) |
| ١٥ | خدمات التصديق الرقمية |

| | |
|---|---|
| ١٦ | خدمات مقاسم الإنترنت في المملكة |
| ١٧ | خدمات نقاط إسقاط الكابلات الدولية |
| ١٨ | خدمات إعادة بيع الخدمة الصوتية الثابتة |

عندما يتم تحويل مقدم خدمة إلى "الترخيص الفئوي العام " أو يتقدم بطلب للحصول على الترخيص الفئوي العام الجديد، فإنه يحصل تلقائيًا على التصريح بتقديم الخدمات الآتية:

**الجدول ٢: قائمة بالخدمات التي يحصل عليها مقدم الخدمة بشكل تلقائي على تصاريح بها تحت الترخيص الفئوي العام.**

| الرقم | اسم الخدمة |
|---|---|
| ١ | خدمة الانترنت (ISP) |
| ٢ | خدمات إدارة ومراقبة الشبكات |
| ٣ | خدمات النظام الآلي لإدارة المركبات (AVL) |
| ٤ | خدمات مراكز الاتصالات |

يعني ذلك أن مقدم الخدمة الحاصل على " الترخيص الفئوي العام" يمتلك كذلك تلقائيًا تصريحاً بتقديم الخدمات المحددة في الجدول رقم (٢) أعلاه، ويمكنه إطلاق هذه الخدمات بدون الحصول على مزيد من الموافقات.

إذا رغب مقدم الخدمة في إطلاق أي خدمات أخرى مغطاة بموجب الترخيص الفئوي العام (بخلاف الخدمات المحددة في الجدول رقم (٢) التي حصل تلقائيًا على تصريح بتقديم الخدمة، فإنه سيتعين عليه الحصول على تصريح لكل خدمة من الخدمات التي يرغب في إطلاقها.

كما هو مذكور في الفقرة أعلاه؛ فإنه بعد حصول مقدم الخدمات على تصريح بتقديم خدمة معينة، يجب أن يضمن مقدم الخدمة التزامه بجميع شروط تنظيمات الخدمة عند اطلاقة لتلك الخدمة للعموم.

يمكن لمقدم الخدمة أن يطلق واحدة أو أكثر من الخدمات وفق "الترخيص الفئوي العام" الذي حصل من أجله على تصريح بتقديم الخدمة. ولا يتعين على مقدم الخدمة إطلاق جميع الخدمات التي حصل من أجلها على تصريح بتقديمها. وعند قيام

مقدم الخدمة بإطلاق خدمة، يجب أن يضمن استيفائه لجميع الاشتراطات المحددة في تنظيمات الخدمة الخاصة بها. وفي حال عدم استيفاء مقدم الخدمة لجميع الشروط الخاصة بتنظيمات الخدمة، أو إذا اكتشفت الهيئة أخلاله بشرط واحد أو أكثر من تنظيمات الخدمة، يجوز للهيئة عندئذٍ سحب التصريح الخاص بتلك الخدمة المعينة.

ويجوز للهيئة في المستقبل أن تُجري دراسات إضافية على حالة القدرة التنافسية والنضج في السوق، ويجوز لها أن تقرر تقديم تصريح الخدمة التلقائي لمزيد من الخدمات المغطاة بموجب "الترخيص الفئوي العام" . وإذا لم يتمتع السوق بالقدرة التنافسية الكافية، فيجوز للهيئة عندئذٍ أن تلغي اشتراط الحصول على تصريح الخدمة. وفي هذه الحالة، يمكن لمقدم الخدمة الحاصل على "الترخيص الفئوي العام" أن يقدم أي خدمة مضمنة "بالترخيص الفئوي العام" دون الحصول على تصريح الخدمة، طالما أن مقدم الخدمة ملتزم بتنظيمات الخدمة المشمولة "بالترخيص الفئوي العام".

## إجراءات الحصول على "الترخيص الفئوي العام"

يُتوقع أن تكون إجراءات الحصول على "الترخيص الفئوي العام" مماثلة لعملية الحصول على الترخيص الفئوي.

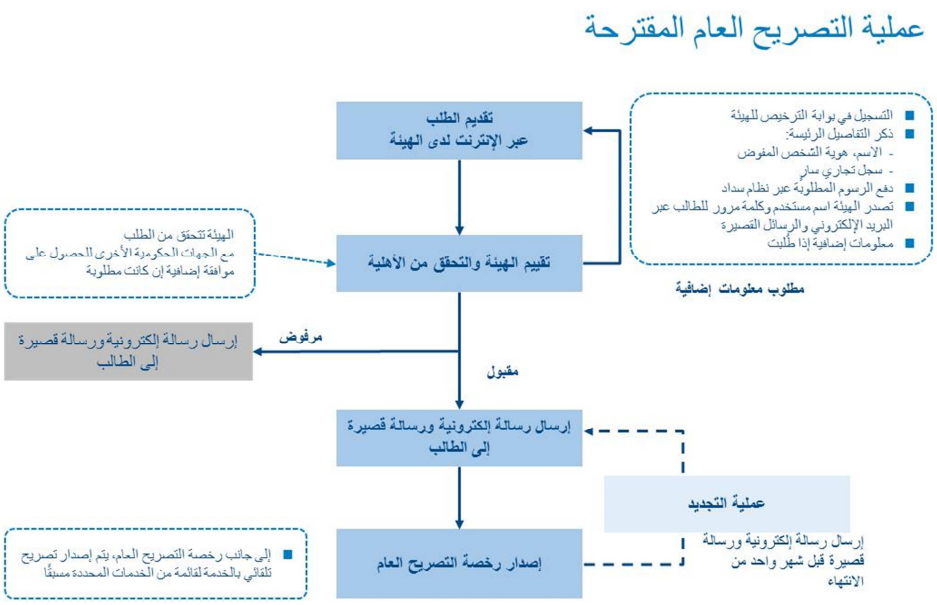


**الشكل ٥: إجراءات طلب الحصول على "الترخيص الفئوي العام"**

في الخطوة الأولى، يقوم مقدم الخدمة بالتسجيل على بوابة الترخيص الخاصة بالهيئة من خلال تحديد تفاصيل رئيسة مثل الاسم وتفاصيل جهة الاتصال وتفاصيل السجل التجاري. ويتم دفع المقابل المالي للترخيص المطلوب (التي تُحدد وفقاً "للائحة تنظيم المقابلات المالية للتراخيص " ذات الصلة)؛ عبر نظام سداد. كما يجب تحديد التفاصيل الإضافية الخاصة بالخدمات التي يريد مقدم الخدمة الحصول على تصريح الخدمة من أجلها (انظر القسم التالي لمعرفة إجراءات الحصول على التصريح الخدمة). وستراجع الهيئة الطلب وتصدر ""الترخيص الفئوي العام" إذا تأكدت من أن مقدم الطلب يستوفي جميع الشروط.

### إجراءات تصريح الخدمة وفق "الترخيص الفئوي العام"

يتعين على مقدم الخدمة الحاصل على "الترخيص الفئوي العام" أن يحصل على تصريح الخدمة لكل خدمة مضمنة بقائمة الخدمات الخاصة "بالترخيص الفئوي العام" قبل أن يتمكن من إطلاق الخدمة.

ويجب على مقدم الخدمة التقدم بطلب للهيئة للحصول على تصريح الخدمة قبل ٣٠ يومًا على الأقل من تاريخ الإطلاق المخطط للخدمة، ويجب على مقدم الخدمة تقديم ما يثبت للهيئة الالتزام بجميع الاشتراطات المنصوص عليها في تنظيمات الخدمة التي يرغب في تقديمها. وإذا كانت الخدمة تتطلب الحصول على موافقات أو تصاريح من جهات أخرى في المملكة، فإنه يجب عليه استيفاء هذه الشروط أيضًا قبل إطلاق الخدمات. وستقوم الهيئة بعد ذلك بتقييم الطلب من ناحية الاكتمال والالتزام بجميع الشروط، وستمنح بالتالي تصريح الخدمة كملحق "للترخيص الفئوي العام""، بما يسمح لمقدم الخدمة بتقديم الخدمة المعينة، وبمجرد الحصول على تصريح الخدمة، يجوز له البدء في إطلاق الخدمة المخطط لها.

عملية التصريح بالخدمة المقترحة للمشغل الحاصل على رخصة الترخيص الفئوي العام

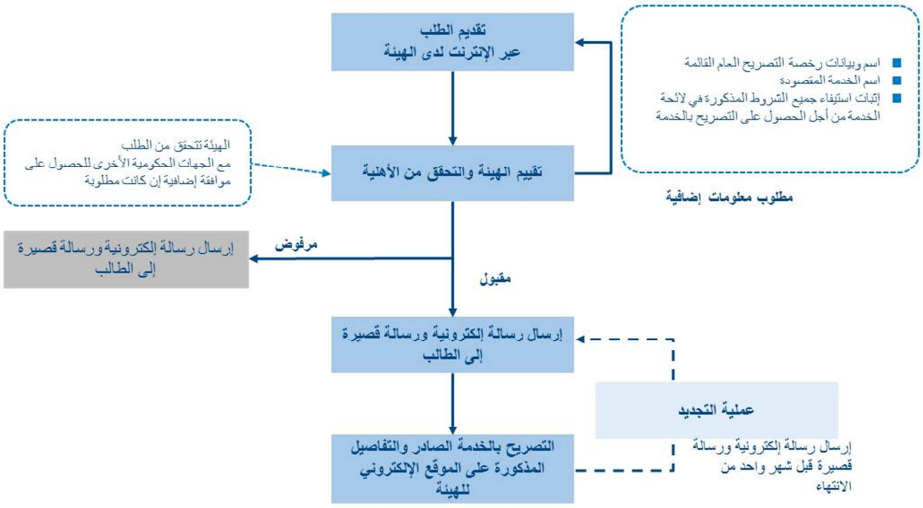


**الشكل ٦: إجراءات طلب الحصول على تصريح الخدمة وفق "الترخيص الفئوي العام"**

يتعين على جميع مقدمي الخدمات المرخص لهم؛ تقديم تقارير دورية عن الخدمات المقدمة وفق إرشادات الهيئة. كما يتعين على مقدمي الخدمات التأكد من إخطار الهيئة بأي تغييرات مخطط لها في الخدمات المقدمة.

### مدة الترخيص

**الترخيص الموحد:** ستكون مدة الترخيص الموحد الجديد وفقاً للمدة المتبقية من الترخيص الموحد القائم، وستبقى التراخيص غير المحولة بمدة الترخيص الخاصة بها.

**ترخيص خدمات البيع بالجملة:** سيتم تحويل المدة المتبقية لترخيص مقدمي خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية وترخيص خدمات الناقل إلى ترخيص خدمات البيع بالجملة الجديدة.

**ترخيص فئوي عام":** يسري "الترخيص الفئوي العام" لمدة (سنة واحدة) تُجدد تلقائيًا في نهايتها. كما تسري الخدمات المصرح بها وفق "الترخيص الفئوي العام" ما دام مقدم الخدمة يحمل ترخيص فئوي عام ساري المفعول.

### المقابلات المالية للتراخيص

تُحدد المقابلات المالية وفق "الإطار التنظيمي للمقابلات المالية للتراخيص" الصادر من قبل بالهيئة والذي نشرته بتاريخ ١٤٤٠/٠٤/٠٤هـ وقرار مجلس الوزراء رقم ١٩٦ وأي تحديثات مستقبلية تُجرى على هذه التنظيمات. ويشتمل الملحق أ٤ المرفق بوثيقة طلب مرئيات العموم هذه؛ على تفاصيل تنظيمات المقابل المالي للتراخيص.

## التعامل بين مقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة، والترخيص الفئوي العام:

يلخص الشكل ٧ أدناه التعامل المحتمل بين مقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد وترخيص خدمات البيع بالجملة والترخيص الفئوي العام

| الجهة | هل يمكنه بيع خدمات التجزئة؟ | إلى من يمكنه بيع خدمات التجزئة؟ | هل يمكنه بيع خدمات الجملة؟ | إلى من يمكنه بيع خدمات الجملة؟ | هل يمكنه شراء خدمات الجملة؟ | من من يمكنه شراء خدمات الجملة؟ |
|---|---|---|---|---|---|---|
| مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الموحد | ✓ | المستخدم النهائي | ✓ | ▪ مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الموحد<br>▪ مقدم الخدمات الحاصل على ترخيص خدمات البيع بالجملة<br>▪ مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الفئوي العام<br>▪ مقدم الخدمات الاتصالات الثابتة<br>▪ مقدم خدمات المعطيات | ✓ | ▪ مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الموحد<br>▪ مقدم الخدمات الحاصل على ترخيص خدمات البيع بالجملة<br>▪ مقدم الخدمات الاتصالات الثابتة<br>▪ مقدم خدمات المعطيات |
| مقدم الخدمات الحاصل على ترخيص خدمات البيع بالجملة | ✗ | | ✓ | ▪ مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الموحد<br>▪ مقدم الخدمات الحاصل على ترخيص خدمات البيع بالجملة<br>▪ مقدم الخدمات الاتصالات الثابتة<br>▪ مقدم خدمات المعطيات | ✓ | ▪ مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الموحد<br>▪ مقدم الخدمات الحاصل على ترخيص خدمات البيع بالجملة<br>▪ مقدم الخدمات الاتصالات الثابتة<br>▪ مقدم خدمات المعطيات |
| مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الفئوي العام | ✓ | المستخدم النهائي | ✓ | ▪ مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الفئوي العام | ✓ | ▪ مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الموحد<br>▪ مقدم الخدمات الاتصالات الثابتة<br>▪ مقدم خدمات المعطيات |

**الشكل ٧: التعامل بين مقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد وترخيص خدمات البيع بالجملة والترخيص الفئوي العام**

يمكن **لمقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد** أن يبيعوا خدمات التجزئة مباشرة للمستخدمين النهائيين. كما يمكنهم بيع و/أو شراء خدمات البيع بالجملة إلى/من مقدمي الخدمات الحاصلين على ترخيص خدمات البيع بالجملة ومقدمي الخدمات الحاصلين على "الترخيص الفئوي العام"، بالإضافة إلى مقدمي الخدمات الثابتة ذات البنية التحتية ومقدمي خدمات المعطيات ذات البنية التحتية المرخص لهم.

أما **مقدمو الخدمات الحاصلين على ترخيص خدمات البيع بالجملة فلا يمكن لهم** أن يبيعوا خدمات تجزئة مباشرة للمستخدمين النهائيين. ويمكن لمقدمي الخدمات الحاصلين على ترخيص خدمات البيع بالجملة أن يبيعوا خدمات الجملة إلى مقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد ومقدمي خدمات الاتصالات الثابتة ذات البنية التحتية، ومقدمي

خدمات المعطيات ذات البنية التحتية. كما يمكن لمقدمي الخدمات الحاصلين على ترخيص خدمات البيع بالجملة أن يشتروا خدمات الجملة من مقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد، ومقدمي خدمات الاتصالات الثابتة ذات البنية التحتية ومقدمي خدمات المعطيات ذات البنية التحتية.

كما يمكن **لمقدمي الخدمات الحاصلين على "الترخيص الفئوي العام"** أن يبيعوا خدمات التجزئة مباشرة للمستخدمين النهائيين. ويمكن لهم أيضاً أن يبيعوا خدمات لمقدمي خدمات آخرين حاصلين على "الترخيص الفئوي العام". كما يمكن لمقدمي الخدمات الحاصلين على "الترخيص الفئوي العام" أن يشتروا خدمات البيع بالجملة من مقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد ومقدمي خدمات الاتصالات الثابتة ذات البنية التحتية ومقدمي خدمات المعطيات ذات البنية التحتية.

## التأثير المتوقع

تشير الدراسات التي تتناول التأثير المحتمل لهذه التغييرات إلى وجود تحسن في إقبال المشتركين وتوفر الخدمات، مع صعود متوقع في إيرادات سوق الاتصالات وتقنية المعلومات بما يصل إلى ٥٪ على مدار خمس سنوات بالمقارنة مع الخيارات الأخرى. بالإضافة إلى ذلك، فإن التوظيف يُتوقع أيضًا أن يتحسن بما يصل إلى ٢-٣٪ على مدار إطار زمني مماثل كنتيجة لهذه التغييرات المقترحة للقطاع.

تتضمن الفوائد الإضافية الناتجة عن تغييرات إطار التنظيم والتراخيص المقترحة ما يلي:

- زيادة وضوح الإطار التنظيمي
- تبسيط إطار التنظيمات ونظام الترخيص
- سرعة وصول المستهلكين إلى الخدمات الجديدة
- زيادة مستوى النزاهة وشفافية السوق
- وضوح الشروط والأحكام والالتزامات لمقدمي الخدمات
- زيادة جاذبية السوق لمستثمرين جدد
- تصحيح تشوه السوق المحتمل بين مقدمي الخدمات ذوي البنية التحتية (FBP) ومقدمي الخدمات بدون بنية تحتية(SBP).

**السؤال ٤ هل توافق على إطار الترخيص المقترح: للترخيص الموحد وترخيص خدمات البيع بالجملة و"الترخيص الفئوي العام" ؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى توضيح الأسباب مع تقديم الأدلة أو بيانات المقارنات الدولية التي تدعم وجهة نظرك.**

**السؤال ٥ هل توافق على مدة الترخيص المقترحة الخاصة بالترخيص الموحد ؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى توضيح الأسباب مع تقديم الأدلة أو بيانات المقارنات الدولية التي تدعم وجهة نظرك.**

**السؤال ٦ هل توافق على مدة الترخيص المقترحة الخاصة بترخيص خدمات البيع بالجملة ؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى توضيح الأسباب مع تقديم الأدلة أو بيانات المقارنات الدولية التي تدعم وجهة نظرك.**

**السؤال ٦-١: هل تعتقد أن تقديم خدمات الاتصالات بالجملة أو خدمات البنية التحتية في المجمعات الخاصة أو مبانٍي خاصة يجب أن يتم تضمينها بترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة ؟ ما الإيراد أو المعايير الأخرى التي تعتقد أنها لازمة لمقدم خدمات البنية التحتية في المجمعات أو المباني الخاصة لكي يدخل في نطاق ترخيص خدمات البيع بالجملة ؟**

**السؤال ٦-٢: هل توافق على اقتراح الهيئة الخاص بدمج ترخيص خدمات الناقل مع ترخيص خدمات البيع بالجملة الجديد المقترح؟ يُرجى تقديم مرئياتكم مع تقديم الأدلة أو بيانات المقارنات الدولية التي تدعم وجهة نظرك.**

**السؤال ٧ هل توافق على مدة الترخيص المقترحة "للترخيص الفئوي العام"؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى توضيح الأسباب مع تقديم الأدلة أو بيانات المقارنات الدولية التي تدعم وجهة نظرك.**

**السؤال ٧-١ هل توافق على مدة الترخيص المقترحة "للترخيص الفئوي العام"؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى تقديم اقتراح بديل مشفوعًا بالأدلة التي تدعم وجهة نظرك**

**السؤال ٧-٢ هل توافق على مدة السريان المقترحة للخدمات المصرح بها بموجب "الترخيص الفئوي العام"؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى تقديم اقتراح بديل مشفوعًا بالأدلة التي تدعم وجهة نظرك**

**السؤال ٧-٣ هل توافق على تنظيمات الخدمة المقترحة لكل خدمة مضمنة "بالترخيص الفئوي العام"؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى تقديم اقتراح بديل مشفوعًا بالأدلة التي تدعم وجهة نظرك**

**السؤال ٧-٤ تدرس الهيئة إلغاء خدمة النصوص المسموعة (٧٠٠) في المستقبل القريب. هل توافق على هذا التوجه؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى تقديم اقتراح بديل مشفوعًا بالأدلة التي تدعم وجهة نظرك**

**السؤال ٧-٥ تقوم الهيئة بتقييم ما إذا كان سيتم الاحتفاظ بخدمة تحديد مواقع المركبات الآلية القائمة أو تحويلها إلى التنظيمات المستقبلية لخدمات إنترنت الأشياء. هل توافق على هذا النهج؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى تقديم اقتراح بديل مشفوعًا بالأدلة التي تدعم وجهة نظرك**

**السؤال ٧-٦ هل تعتقد أنه يجب إضافة أي خدمة جديدة أخرى تحت مظلة "الترخيص الفئوي العام"؟ يُرجى تقديم مقترحاتك مشفوعةً بالأدلة التي تدعمً وجهة نظرك.**

**السؤال ٨ هل لديك أي مرئيات أو تعليقات أخرى ترى أن على الهيئة أخذها في الاعتبار؟ يُرجى التوضيح مشفوعاً بالأدلة أو بيانات المقارنات الدولية التي تدعم وجهة نظرك.**

# ١٠. تحويل التراخيص القائمة

## التراخيص القائمة وخريطة التحول

تقترح الهيئة حاليًا تحويل التراخيص القائمة إلى إطار التراخيص الجديدة بما يضمن استمرارية التراخيص القائمة مع نطاقات مساوية أو موسعة للخدمات فيما يتعلق بمقدمي الخدمات.

سيتم تحويل مقدمي الخدمات الحاصلين على الترخيص الموحد إلى الترخيص الموحد المحدث. وستكون مدة الترخيص وفق المدة المتبقية للترخيص الموحد القائم.

سيواصل مقدمو الخدمات الحاصلين على ترخيص تقديم الخدمات الثابتة ذات البنية التحتية ومقدمي الخدمات الحاصلين على ترخيص خدمات المعطيات ذات البنية التحتية عملهم بمقتضى تراخيصهم القائمة ووفقاً للشروط والأحكام الخاصة بها.

سيتم تحويل مقدمي الخدمات الحاصلين على ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية، وترخيص تقديم خدمات الناقل إلى ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة الجديد، والذي سيحل محل ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية وترخيص تقديم خدمات الناقل القائمة الخاصة بهم. وستكون مدة ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة الخاصة بهم هي المدة المتبقية في ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية ومقدمي خدمات الناقل.

سيتم تحويل مقدمي الخدمات الحاصلين على جميع التراخيص الفئوية من النوع (أ) والنوع (ب) إلى الترخيص الفئوي العام.

سيتم تحويل مقدمي الخدمات الحاصلين على التراخيص الفئوية لخدمة واحدة أو أكثر من الخدمات المحددة في الجدول رقم ٢ (خدمات الإنترنت، خدمات مركز عمليات الشبكة، خدمات تحديد مواقع المركبات الآلية (AVL)، خدمات مركز الاتصالات) إلى "الترخيص الفئوي العام" مع منحهم تصريح تلقائي بالخدمة للخدمات الأربع المحددة في الجدول رقم ٢. وينطوي ذلك على أن مقدم الخدمة يمكنه في المستقبل أن يطلق خدمة واحدة أو أكثر من الخدمات المحددة في الجدول رقم ٢، دون الحاجة إلى الحصول على تصريح إضافي للخدمة.

على سبيل المثال، سيتم تحويل مقدم الخدمة الحاصل على ترخيص فئوي لتقديم خدمات مقدم خدمات الإنترنت إلى "الترخيص الفئوي العام" مع منح تصريح الخدمة لمقدم خدمات الإنترنت وخدمات مركز عمليات الشبكة وخدمات تحديد مواقع المركبات الآلية (AVL) وخدمات مراكز الاتصالات. وتُرفق هذه التصاريح الأربع بالخدمات كملاحق "للترخيص الفئوي العام" الذي يحصل عليها مقدم الخدمة. وعليه، يمكن لمقدم الخدمة هذا؛ بعد الانتقال إلى "الترخيص الفئوي العام"؛ أن يقدم خدمات مركز عمليات الشبكة وخدمات تحديد مواقع المركبات الآلية (AVL) وخدمات مركز الاتصالات بجانب تقديم خدمات الإنترنت. ويجب على مقدم الخدمة الالتزام بتنظيمات الخدمة لكل خدمة يقدمها. ويمكن الاطلاع على تنظيمات الخدمات لكل خدمة من الخدمات المضمنة "بالترخيص الفئوي العام" في الملحق الخاص بوثيقة طلب مرئيات العموم هذه.

سيتم تحويل مقدمي الخدمات الحاصلين على تراخيص فئوية لخدمة واحدة أو أكثر من الخدمات المحددة في الجدول رقم ١ (بخلاف الخدمات المحددة في الجدول رقم ٢) إلى "الترخيص الفئوي العام" مع منحهم تصريح تلقائي بالخدمات الأربع المحددة في الجدول رقم ٢، وتصريح إضافي بالخدمة المضمنة بالترخيص الفئوي الذي حصل عليه مقدم الخدمة من قبل.

على سبيل المثال، سيتم تحويل مقدم الخدمة الحاصل على ترخيص فئوي فيما يتعلق بخدمات الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض إلى "الترخيص الفئوي العام" مع منحه تصريح الخدمة لتقديم خدمات مقدم خدمات الإنترنت وخدمات مركز عمليات الشبكة وخدمات تحديد مواقع المركبات الآلية (AVL) وخدمات مراكز الاتصالات وخدمات الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض. وتُرفق هذه التصاريح الخمس بالخدمات كملاحق "للترخيص الفئوي العام". وعليه، يمكن لمقدم الخدمة هذا - بعد الانتقال إلى "الترخيص الفئوي العام" - أن يقدم أيضًا خدمات مقدم خدمات الإنترنت وخدمات مركز عمليات الشبكة وخدمات تحديد مواقع المركبات الآلية (AVL) وخدمات مركز الاتصالات بالإضافة إلى خدمات الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض. ويجب على مقدم الخدمة الالتزام بتنظيمات الخدمة لكل خدمة يقدمها. ويمكن الاطلاع على تنظيمات الخدمات لكل خدمة من الخدمات المضمنة "بالترخيص الفئوي العام" في ملحق وثيقة طلب مرئيات العموم هذه.

**الجدول ٣ خريطة الترخيص المقترحة للرخص الجديدة**

| الترخيص الحالي | الانتقال إلى ترخيص جديد | ملاحظات |
|---|---|---|
| الترخيص الموحد | الترخيص الموحد | |
| مقدم الخدمات الثابتة ذات البنية التحتية | ---- | يبقى الوضع القائم وفق الشروط والأحكام الخاصة بالترخيص القائم |
| مقدم خدمات المعطيات ذات البنية التحتية | ---- | يبقى الوضع القائم وفق الشروط والأحكام الخاصة بالترخيص القائم |
| مقدم خدمات الناقل | ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة | سيتم سحب ترخيص مقدم خدمات الناقل بعد التحويل |
| مقدم خدمات البيع الجملة للبنية التحتية | ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة | سيتم سحب ترخيص مقدم خدمات البيع بالجملة للبنية التحتية بعد التحويل |
| مقدم خدمات الإنترنت | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |

| | | |
|---|---|---|
| مشغل شبكة الاتصالات المتنقلة الافتراضية (MVNO)/ خدمات مشغل الشبكة الافتراضية لإنترنت الأشياء (IoT VNO) | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| التصديق الرقمية | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات الاتصالات باستخدام نظام الفيسات( VSAT ) | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| تقديم خدمات الاتصالات الشخصية العالمية للاتصالات المتنقلة (GMPCS) | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| تشغيل أنظمة وشبكات الاتصالات الشخصية المتنقلة عبر الأقمار الصناعية (GMPCS) | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمة الاتصالات المتنقلة على متن الطائرات في المملكة | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات الإنترنت في الطائرات في المجال الجوي للمملكة | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات الرسائل القصيرة بالجملة (SMS) | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات النصوص المسموعة (٧٠٠) | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح |

| | | |
|---|---|---|
| | | الخدمة |
| خدمات مراكز الاتصالات | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات مركز عمليات الشبكة | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات تحديد مواقع المركبات الآلية (AVL) | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات مقاسم الإنترنت في المملكة | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| إعادة بيع الخدمات الصوتية الثابتة | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات نقاط إسقاط الكابلات الدولية | "الترخيص الفئوي العام" | "الترخيص الفئوي العام" + تصريح الخدمة |
| خدمات الاتصال الإلكتروني | من المقرر إلغاؤها | يبقى الوضع القائم حتى انتهاء التراخيص الحالية |
| المحفظة الإلكترونية | من المقرر إلغاؤها | يبقى الوضع القائم حتى انتهاء التراخيص الحالية |
| بطاقة الدفع المقدم | من المقرر إلغاؤها | يبقى الوضع القائم حتى انتهاء التراخيص الحالية |

**السؤال ٩ هل توافق على النهج الموضح للتعامل مع تحويل تراخيص مقدمي الخدمات الحالية إلى التراخيص الجديدة؟ يُرجى توضيح الأسباب للموافقة من عدمها إلى جانب تقديم أدلة أو بيانات المقارنات الدولية التي تدعم وجهة نظرك.**

## ١١. توقيت تحويل التراخيص

ترى الهيئة أنه ينبغي تجنب دعم أنظمة التراخيص الموازية في السوق خلال فترة طويلة. ولهذا السبب، تقترح الهيئة تحويل التراخيص السارية إلى التراخيص الجديدة في أقرب وقت ممكن.

سيتم تحويل التراخيص القائمة المؤهلة للتحويل إلى التراخيص الموحدة -وفقاً للقسم التاسع من هذه الوثيقة- إلى التراخيص الموحدة الجديدة التي تتمتع بنطاق خدمات موسعة. ولن تقوم الهيئة باسترجاع المقابل المالي التراخيص الملغية كما لن تقوم بتحميل أي مقابل مالي إضافي للتراخيص من أجل التحويل إلى الترخيص الموحد الجديد.

انظر القسم التاسع للاطلاع على مزيد من التفاصيل الخاصة بمخطط التراخيص.

في حالة سحب ترخيص معين، فإنه يُسمح لحاملي هذه التراخيص بتقديم الخدمات المصرح بها بموجب تلك التراخيص لمدة ١٢ شهرًا بعد صدور القرار ذي الصلة. ويشمل ذلك مقدمي الخدمات الذين تنتهي مدة الترخيص الحالية في أقل من ١٢ شهرًا من تاريخ هذا القرار. وخلال تلك الفترة، فإنه يجب على المرخص له اتخاذ الترتيبات اللازمة للالتزام بإطار الترخيص المعدل.

وفي حالة عدم تقديم طلب للتحويل في غضون الفترة المقررة، تحتفظ الهيئة بحق تحديد نوع (أنواع) التراخيص لمقدمي الخدمة هؤلاء في أي وقت بعد ذلك التاريخ. ومن أجل تشجيع التحويل المبكر إلى إطار الترخيص الجديد، ولضمان استمرار استقرار السوق، فإن الهيئة لا تمنح أي موارد نادرة إضافية، بما في ذلك الأرقام والطيف الترددي إلى أي مقدم خدمة حتى يتم تأكيد أي تحويل للترخيص القائم كتابةً لدى الهيئة.

يتم إدارة التراخيص المتعلقة بالطيف الترددي والأرقام وفق إجراءات منفصلة من قبل الهيئة. وحيثما يتم التصريح بالطيف الترددي والأرقام من أجل تقديم خدمة مرخص بها، فإن مثل هذه التصاريح تنتقل إلى الترخيص الجديد.

| |
|---|
| السؤال ١٠: هل توافق على التوقيت المقترح للتحويل؟ إذا لم تكن موافقاً، يُرجى التوضيح مع ذكر أي بدائل مشفوعةً بالأدلة أو بيانات المقارنات الدولية التي تدعم وجهة نظرك. |

## ١٢. التعديلات على التنظيمات

تتطلب المقترحات المذكورة أعلاه إجراء تعديلات على التنظيمات الحالية من أجل دعم التغييرات المقترحة. وتحتوي الملاحق من أ١ إلى أ٢٧ المرفقة بوثيقة طلب مرئيات العموم هذه على تفاصيل مسودة التعديلات. وهي تتضمن ما يلي:

### تحديث اللائحة التنفيذية

| البند | اللائحة التنفيذية | الإجراء | الحالة | الملحق في وثيقة طلب مرئيات العموم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | اللائحة التنفيذية | تغييرات طفيفة | طلب مرئيات | الملحق [أ١] |

### التغييرات الجذرية على التنظيمات

| البند | الإطار التنظيمي | الإجراء | الحالة | الملحق في وثيقة طلب مرئيات العموم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | الإطار التنظيمي لتصنيف التراخيص | تغيير جذري | حل محله "لائحة تصنيف التراخيص " – حيث إن التفاصيل الخاصة بالترخيص الموحد وترخيص خدمات البيع بالجملة و"الترخيص الفئوي العام" تم تحديدها إلى جانب الشروط العامة والخاصة لكل ترخيص موحد وترخيص خدمات البيع بالجملة والترخيص الفئوي العام | الملحق [أ٣] |

### التغييرات الطفيفة على التنظيمات

| البند | الإطار التنظيمي | الإجراء | الحالة | الملحق في وثيقة طلب مرئيات العموم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | الإطار التنظيمي للمقابلات المالية للتراخيص الموحدة ذات البنية التحتية | تغييرات طفيفة | حل محله الإطار التنظيمي للمقابلات المالية للتراخيص الصادر من قبل الهيئة (في يناير ٢٠١٩) - ومن المقرر تحديثه بشكل إضافي ليصبح "تنظيمات المقابلات المالية للتراخيص" | الملحق [أ٤] |
| ٢ | قواعد جودة الخدمة | تغييرات طفيفة | طلب مرئيات | الملحق [أ٦] |
| ٣ | تنظيمات شبكة الاتصالات اللاسلكية المحلية (WiFi) | تغييرات طفيفة | طلب مرئيات | الملحق [أ٧] |
| ٤ | خطة الترقيم الوطنية | تغييرات طفيفة | طلب مرئيات | الملحق [أ٢٢] |
| ٥ | قواعد الربط البيني | تغييرات طفيفة | طلب مرئيات | الملحق [أ٢٧] |

### التنظيمات المقرر إلغاؤها

| البند | الإطار التنظيمي | الإجراء | الحالة | الملحق في وثيقة طلب مرئيات العموم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | القواعد الإجرائية | من المقرر إلغاؤها | -- | -- |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٢ | الإطار التنظيمي لاختيار الناقل | من المقرر إلغاؤه | خدمة قديمة من المقرر استبدالها بخدمة إعادة بيع الخدمات الصوتية الثابتة (الملحق أ٢٣) | -- |
| ٣ | الإطار التنظيمي لإتاحة حق الوصول لعناصر الشبكة | من المقرر إلغاؤه | قديم- الإطار التنظيمي منتهي الصلاحية بسبب شرط صلاحية الإطار التنظيمي | -- |
| ٤ | قواعد استخدام خطوط الكهرباء للنطاق العريض | من المقرر إلغاؤها | قديم | -- |

**التنظيمات الجديدة**

| البند | الإطار التنظيمي | الإجراء | الحالة | الملحق في وثيقة طلب مرئيات العموم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | حيادية الانترنت | جديد | مطلوب تقديم مرئيات مبدئية من السوق، كما لم يتقرر حتى الآن ما إذا كانت تنظيمات حيادية الانترنت يجب تقديمها الآن أو لاحقاً. | الملحق [أ٢٦] |

### ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة الجديد

| البند | الترخيص | الإجراء | الحالة | الملحق في وثيقة طلب مرئيات العموم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | ترخيص تقديم خدمات البيع بالجملة | تغييرات طفيفة | طلب مرئيات | الملحق [أ٥] |

### التراخيص المقرر ضمها للترخيص الفئوي العام

| البند | الترخيص | الإجراء | الحالة | الملحق في وثيقة طلب مرئيات العموم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | ترخيص تقديم خدمات مقدم خدمات الإنترنت | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [أ٨] |
| ٢ | ترخيص تقديم خدمات مشغل شبكات الاتصالات المتنقلة الافتراضية (MVNO)، وخدمات مشغل الشبكات الافتراضية لإنترنت الأشياء (IoT-VON) | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [أ٩] |
| ٣ | ترخيص تقديم خدمات الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [أ١٠] |
| ٤ | ترخيص تقديم خدمات الاتصالات باستخدام نظام الفيسات( VSAT ) | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [أ٢٠] |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| ٥ | ترخيص مقدم خدمات الاتصالات الشخصية المتنقلة العالمية بواسطة الأقمار الصناعية (GMPCS) | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [١١أ] |
| ٦ | ترخيص مشغل الاتصالات الشخصية المتنقلة العالمية بواسطة الأقمار الصناعية (GMPCS) | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [١٢أ] |
| ٧ | ترخيص خدمات التصديق الرقمي | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [٢١أ] |
| ٨ | ترخيص تقديم خدمات الاتصالات المتنقلة على متن الطائرات | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [١٥أ] |
| ٩ | ترخيص تقديم خدمات الإنترنت على متن الطائرات | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [١٦أ] |
| ١٠ | ترخيص خدمات الرسائل القصيرة بالجملة (SMS) | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [١٧أ] |
| ١١ | ترخيص خدمات النصوص المسموعة (٧٠٠) | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [١٨أ] |
| ١٢ | ترخيص خدمات مراكز الاتصالات | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص | طلب مرئيات | الملحق [١٣أ] |

| | | | | |
|---|---|---|---|---|
| | | الفئوي العام | | |
| ١٣ | ترخيص خدمات مراكز عمليات الشبكة | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [أ١٤] |
| ١٤ | ترخيص تحديد مواقع المركبات الآلية (AVL) | تنظيمات الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [أ١٩] |

**الخدمات الجديدة المقرر ضمها للترخيص الفئوي العام**

| البند | الخدمات الجديدة | الإجراء | الحالة | الملحق في وثيقة طلب مرئيات العموم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | خدمات مقاسم الإنترنت في المملكة | جديد - تنظيم الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [أ٢٠] |
| ٢ | خدمات إعادة بيع الخدمات الصوتية الثابتة | جديد - تنظيم الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [أ٢٣] |
| ٣ | محطة نقاط إسقاط الكابلات الدولية | جديد - تنظيم الخدمة وفق الترخيص الفئوي العام | طلب مرئيات | الملحق [أ٢٥] |

## التراخيص القائمة المقرر إلغاؤها

| البند | الترخيص | الإجراء | الحالة | الملحق في وثيقة طلب مرئيات العموم |
|---|---|---|---|---|
| ١ | تقديم خدمات الناقل | محولة إلى ترخيص خدمات البيع بالجملة | استُبدلت بترخيص خدمات البيع بالجملة | الملحق أ٣ |
| ٢ | تقديم خدمات بيع بالجملة للبنية التحتية (WISP) | محولة إلى ترخيص خدمات البيع بالجملة | استُبدلت بترخيص خدمات البيع بالجملة | الملحق أ٣ |
| ٣ | تقديم خدمات المحفظة الإلكترونية | من المقرر إلغاؤها | ليس لها جدوى | — |
| ٤ | تقديم خدمات بطاقة الدفع المقدم | من المقرر إلغاؤها | ليس لها جدوى | — |
| ٥ | تقديم خدمات الاتصال الإلكتروني | من المقرر إلغاؤها | ليس لها جدوى | — |

# الملحق أ تحديثات التراخيص والتنظيمات

| الملحق | العنوان |
|---|---|
| **الأنظمة** | |
| **الملحق [أ١]** | **اللائحة التنفيذية** |
| | ملخص التغييرات<br>– وضع تعريف الترخيص الموحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة، و الترخيص الفئوي العام<br>– تصنيف الترخيص الموحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة كتراخيص فردية<br>– تصنيف الترخيص الفئوي العام كترخيص فئوي<br>– تغييرات طفيفة أخرى |
| **التنظيمات:** | |
| **الملحق [أ٤]** | **تنظيمات المقابلات المالية للتراخيص**<br>**تحل هذه اللائحة محل "الإطار التنظيمي للمقابلات المالية للتراخيص " الصادر في يناير ٢٠١٩.** |
| | ملخص التغييرات<br>■ استبدال مصطلح "المرخص له" بمصطلح "مقدم الخدمة"<br>■ استبدال مصطلح "التراخيص الفئوية" بمصطلح " الترخيص الفئوي العام "<br>■ إضافة الخدمات الجديدة إلى إطار المقابلات المالية للتراخيص في الفقرة ٢-٥<br>– خدمات البيع بالجملة<br>■ تحديث الجدول بشأن المقابل المالي إصدار التراخيص وتجديدها ب:<br>– ترخيص خدمات البيع بالجملة<br>– الترخيص الفئوي العام<br>– إضافة خدمات الإنترنت على متن الطائرات في المجال الجوي للمملكة<br>– إضافة خدمات الاتصالات المتنقلة على متن الطائرات<br>– إضافة : خدمات مقاسم الإنترنت |

| | |
|---|---|
| | – إضافة : خدمات محطات اسقاط الكابلات الدولية<br>– إضافة : خدمات إعادة بيع الخدمات الصوتية الثابتة<br>– المقابل المالي نظير تجديد ترخيص تقديم خدمات الاتصالات باستخدام نظام الفيسات (VSAT) وترخيص تقديم خدمات الاتصالات الشخصية المتنقلة العالمية بواسطة الأقمار الصناعية (GMPCS) من هذا الجدول<br>■ تحديث الجدول بشأن "المقابلات المالية السنوية لتقديم خدمات سارية حتى ٣١ ديسمبر ٢٠٢٠"<br>– تجميع المقابلات المالية للخدمات الأربع: مقدم خدمات الإنترنت، وتحديد مواقع المركبات الآلية (AVL) ومراكز الاتصالات ومركز عمليات الشبكة<br>– إضافة : خدمات مقاسم الإنترنت<br>– إضافة : خدمات محطة اسقاط الكابلات الدولية<br>– إضافة : خدمات إعادة بيع الخدمات الصوتية الثابتة<br>– إضافة : خدمات التصديق الرقمية<br>■ إضافة قسمً بشأن المقابل المالي لقاء معالجة الشكاوى<br>■ إضافة قسمً بشأن المقابل المالي للترددات<br>■ إضافة ملحوظة تفيد: أن المقابل المالي للترددات ستظل خاضعة للائحة الحالية بشأن هذا الموضوع |
| **الملحق [٦]** | **تنظيمات جودة الخدمة** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات جودة الخدمة"<br>■ تحديث تعريف مقدم الخدمات ذو البنية التحتية، وخدمات البيع بالجملة، والعرض المرجعي<br>■ استبدال مصطلح الإطار التنظيمي بمصطلح التنظيمات<br>■ ملاحظة: لم تُجرَ تغييرات على مؤشرات الأداء الرئيسة الفنية أو التشغيلية في هذه الوثيقة<br>■ ملاحظة: هذا الملحق غير مضمن في وثيقة طلب مرئيات العموم هذه، حيث إن الهيئة تُجري دراسة تفصيلية لجميع التنظيمات المتعلقة بالبنية التحتية والتي سيتم نشرها في وقت لاحق |
| **الملحق [٧]** | **تنظيمات الشبكة اللاسلكية المحلية (Wi-Fi))** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغير اسم الوثيقة إلى " تنظيمات الشبكة اللاسلكية المحلية "<br>■ تم تضمين فهرس محتويات |

| | |
|---|---|
| | ■ تم تحديث المادة ٣-٢ لتتضمن الترخيص الموحد للخدمات في الأماكن المفتوحة<br>■ تم تحديث المادة ٥-١ لاستبدال مصطلح مقدمي الخدمة بمصطلح بمقدمي خدمات الإنترنت<br>■ ملاحظة: لم تُجرَ تغييرات على مؤشرات الأداء الرئيسة الفنية أو التشغيلية في هذه الوثيقة<br>■ ملاحظة: هذا الملحق غير مضمن في وثيقة طلب مرئيات العموم هذه، حيث إن الهيئة تُجري دراسة تفصيلية لجميع التنظيمات المتعلقة بالبنية التحتية والتي سيتم نشرها في وقت لاحق. |
| | |
| **الملحق [٢٢]** | **خطة الترقيم الوطنية** |
| | ■ ملخص التغييرات<br>■ وضع تعريف لمصطلح مقدم الخدمات الثابتة ومقدم خدمات الاتصالات المتنقلة<br>■ استبدال مصطلح "المرخص له لخدمات الجوال" بمصطلح "مقدم خدمات الاتصالات المتنقلة"<br>■ استبدال مصطلح المرخص له للخدمات الثابتة " بمصطلح "مقدم الخدمات الاتصالات الثابتة"<br>■ استبدال مصطلح "المرخص له للخدمات الثابتة وخدمات الجوال" بمصطلح "مقدم الخدمات الثابتة وخدمات الاتصالات المتنقلة"<br>■ وضع تعريف للمصطلح " E164"<br>■ ملاحظة: لم تُجرَ تغييرات على مؤشرات الأداء الرئيسة الفنية أو التشغيلية في هذه الوثيقة<br>■ ملاحظة: هذا الملحق غير مضمن في وثيقة طلب مرئيات العموم هذه، حيث إن الهيئة تُجري دراسة تفصيلية لجميع التنظيمات المتعلقة بالبنية التحتية والتي سيتم نشرها في وقت لاحق. |
| **الملحق [٢٧]** | **قواعد الربط البيني** |
| | ملخص التغييرات<br>■ أضاف تعريف لمصطلح "إعادة بيع الخدمات الصوتية الثابتة" للملحق ب كبند جديد<br>■ ملاحظة: لم تُجرَ تغييرات على مؤشرات الأداء الرئيسة الفنية أو التشغيلية في هذه الوثيقة<br>■ ملاحظة: هذا الملحق غير مضمن في وثيقة طلب مرئيات العموم هذه، حيث إن الهيئة تُجري دراسة تفصيلية لجميع التنظيمات المتعلقة بالبنية التحتية والتي سيتم نشرها في وقت لاحق. |
| **الملحق [٢٦]** | **حيادية الانترنت** |

| | |
|---|---|
| | ملخص التغييرات<br>■ وثيقة نقاش جديدة مزودة بأسئلة لتجميع المرئيات بشأن تنظيمات حيادية الشبكة |
| **التراخيص:** | |
| الملحق [٣أ] | تنظيمات تصنيف التراخيص.<br>■ تحل هذه التنظيمات محل وثيقة الإطار التنظيمي لتصنيف التراخيص السابقة. ويوضح هذا الملحق بالتفصيل إطار الترخيص الجديد والشروط العامة لجميع المرخص لهم والشروط ذات الصلة لكل من الترخيص الموحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة، و الترخيص الفئوي العام |
| | ملخص التغييرات<br>■ تعريف المصطلحات الرئيسة<br>■ تعريف الترخيص الموحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة، و الترخيص الفئوي العام بما يتماشى مع التعاريف الواردة في اللائحة التنفيذية<br>■ تحديد التنظيمات الخاصة بكل من الترخيص الموحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة، و الترخيص الفئوي العام<br>■ تحديد الخدمات المسموح بها وفق التراخيص السالف ذكرها<br>■ تحديد الشروط العامة لجميع المرخص لهم<br>■ • تحديد التراخيص الحالية لإطار الترخيص الجديد<br>■ مسودة الترخيص الموحد، وترخيص خدمات البيع بالجملة، و الترخيص الفئوي العام، وتصريح الخدمة |
| الملحق [٢أ] | **مسودة قرار الهيئة لتحويل التراخيص القائمة إلى إطار التراخيص الجديد** |
| | ملخص التغييرات<br>■ جدول يحتوي على تفاصيل كيفية تحويل التراخيص القائمة إلى إطار الترخيص الجديد |
| | |

| | |
|---|---|
| الملحق [أ٥] | **تنظيمات خدمات البيع بالجملة** |
| | ملخص التغييرات<br>■ مجموعة من التنظيمات المقرر الالتزام بها من قبل جميع مقدمي الخدمات الحاصلين على ترخيص خدمات البيع بالجملة<br>■ اشتراطات خاصة للمتقدمين للحصول على ترخيص خدمات البيع بالجملة |
| الملحق [أ٨] | **تنظيمات مقدم خدمات الإنترنت (ISP)** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات مقدم خدمات الإنترنت (ISP)"<br>■ تم إدخال فهرس محتويات<br>■ وضع تعريف لمصطلح "مقدم الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليكون "مقدم الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "الشروط الخاصة" ليصبح "تنظيمات الخدمة"<br>■ أدراج بند "مدة تصريح الخدمة"<br>■ أدراج بند "تصريح الخدمة" |
| الملحق [أ٩] | **تنظيمات مشغل شبكة الاتصالات المتنقلة الافتراضية (MVNO)/ خدمات مشغل الشبكة الافتراضية لإنترنت الأشياء (IoT VNO)** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة لتصبح "تنظيمات مشغل شبكة الاتصالات المتنقلة الافتراضية (MVNO)/ خدمات مشغل الشبكة الافتراضية لإنترنت الأشياء (IoT VNO)<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليكون "مقدم الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "الشروط الخاصة" ليصبح "تنظيمات الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "الترخيص" ليصبح "مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الفئوي العام مع تصريح الخدمة"<br>■ إضافة بند عن "التصريح الخدمة" |

| | |
|---|---|
| | ■ إضافة قسمً جديد بشأن "متطلبات الحصول على تصريح الخدمة" بناءً على وثيقة "شروط الحصول على ترخيص مشغل شبكة الاتصالات المتنقلة الافتراضية (MVNO)/ خدمات مشغل الشبكة الافتراضية لإنترنت الأشياء (IoT VNO)<br>■ ملاحظة: تقوم الهيئة حاليًا بإجراءات طلب مرئيات العموم يتناول مزيدًا من التحديثات لتنظيمات إنترنت الأشياء. وسيتم تحديث لاحق لمخرجات هذه العملية في هذه الوثيقة |
| **الملحق [١٠]** | **تنظيمات مقدم خدمات الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات خدمات الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليكون "مقدم الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "الشروط الخاصة" ليصبح "تنظيمات الخدمة"<br>■ حدثت مصطلح "المرخص له" ليصبح "مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الفئوي العام مع تصريح الخدمة"<br>■ تم إضافة بند عن "التصريح الخدمة"<br>■ تم إضافة قسمًا جديدًا بشأن "متطلبات الحصول على تصريح الخدمة لخدمات الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض" بناءً على الاشتراطات القائمة للحصول على ترخيص الأقمار الصناعية ذات النطاق العريض |
| **الملحق [١١]** | **تنظيمات مقدم خدمات الاتصالات الشخصية المتنقلة العالمية بواسطة الأقمار الصناعية (GMPCS)** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة لتصبح "تنظيمات خدمات الاتصالات الشخصية المتنقلة العالمية بواسطة الأقمار الصناعية (GMPCS)<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليكون "مقدم الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "الشروط الخاصة" ليصبح "تنظيمات الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليصبح "مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الفئوي العام مع تصريح الخدمة"<br>■ تم إضافة بند عن "التصريح الخدمة" |

| | |
|---|---|
| | ■ تم حذف الأقسام العامة بشأن شروط التراخيص وتاريخ البدء وجودة الخدمة والتعافي من الكوارث وما إلى ذلك، والتي تغطيها الآن الشروط العامة لجميع التراخيص<br>■ تم الإشارة إلى "تنظيم المقابلات المالية للتراخيص" |
| **الملحق [١٢]** | **تنظيمات مشغل خدمات الاتصالات الشخصية المتنقلة العالمية بواسطة الأقمار الصناعية (GMPCS)** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة ليصبح "تنظيمات أنظمة العمليات وشبكات خدمات الاتصالات الشخصية المتنقلة العالمية بواسطة الأقمار الصناعية"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليكون "مقدم الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "الشروط الخاصة" ليصبح "تنظيمات الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليصبح "مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الفئوي العام مع تصريح الخدمة"<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة"<br>■ تم حذف الأقسام العامة بشأن شروط التراخيص وتاريخ البدء وجودة الخدمة والتعافي من الكوارث وما إلى ذلك، والتي تغطيها الآن الشروط العامة لجميع التراخيص<br>■ تم الإشارة إلى "تنظيم المقابلات المالية للترخيص" |
| **الملحق [١٣]** | **تنظيمات خدمات مراكز الاتصالات** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات خدمات مراكز الاتصالات"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم تحديث تعريف خدمات مراكز الاتصالات<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة" |
| **الملحق [١٤]** | **لوائح مراكز عمليات الشبكة** |
| | ملخص التغييرات |

| | |
|---|---|
| | ■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات خدمات مراكز عمليات الشبكة"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم تحديث تعريف "إدارة الشبكة والتحكم فيها"<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة" |
| **الملحق [١٥]** | **لوائح خدمات الاتصالات المتنقلة على متن الطائرات** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات خدمات الاتصال بالجوال على متن الطائرات في المملكة"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة" |
| **الملحق [١٦]** | **لوائح خدمات الإنترنت على متن الطائرات** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات خدمات الإنترنت على متن الطائرات في المجال الجوي للمملكة"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة" |
| **الملحق [١٧]** | **تنظيمات الرسائل القصيرة** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات خدمات الرسائل القصيرة"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم تحديث تعريف "خدمات الرسائل القصيرة"<br>■ تم إضافة تعريف "مقدم الخدمة"<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة"<br>■ تمت الإشارة إلى إشارة إلى "تنظيمات المقابلات المالية للتراخيص" |

| | |
|---|---|
| **الملحق [١٨]** | **تنظيمات خدمات النصوص المسموعة (٧٠٠)** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات خدمات النصوص المسموعة (٧٠٠)"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليكون "مقدم الخدمة" |
| **الملحق [١٩]** | **تنظيمات خدمات تحديد مواقع المركبات الآلية (AVL)** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة ليصبح "تنظيمات خدمات تحديد مواقع المركبات الآلية (AVL)"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليكون "مقدم الخدمة"<br>■ ملاحظة: تقيِّم الهيئة حاليًا الإبقاء على لائحة خدمة تحديد مواقع المركبات الآلية أو تحويل هذه الخدمة بموجب لائحة مستقبلية لخدمة إنترنت الأشياء |
| **الملحق [٢٠]** | **تنظيمات خدمات الاتصالات باستخدام نظام الفيسات( VSAT )** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات خدمات الاتصالات باستخدام نظام الفيسات<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليكون "مقدم الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "الشروط الخاصة" ليصبح "لوائح الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليصبح "مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الفئوي العام مع تصريح الخدمة"<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة"<br>■ تم الإشارة إلى "تنظيمات المقابلات المالية للتراخيص" |

| | |
|---|---|
| الملحق [٢١] | **تنظيمات التصديق الرقمي** |
| | ملخص التغييرات<br>■ تم تغيير اسم الوثيقة إلى "تنظيمات خدمات التصديق الرقمية"<br>■ تم إضافة فهرس محتويات<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليكون "مقدم الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "الشروط الخاصة" ليصبح "لوائح الخدمة"<br>■ تم تحديث مصطلح "المرخص له" ليصبح "مقدم الخدمات الحاصل على الترخيص الفئوي العام مع تصريح الخدمة"<br>■ تم إضافة بند عن "تصريح الخدمة"<br>■ تم الإشارة إلى "تنظيم المقابلات المالية للتراخيص" |
| الملحق [٢٤] | **تنظيمات مقاسم الإنترنت (IXP)** |
| | ملخص التغييرات<br>■ من المقرر تقديم تنظيمات لخدمات مقاسم الإنترنت (IXP) |
| الملحق [٢٣] | **تنظيمات إعادة بيع الخدمات الصوتية الثابتة** |
| | ملخص التغييرات<br>■ من المقرر تقديم تنظيمات لخدمات إعادة بيع الخدمات الصوتية الثابتة |
| الملحق [٢٥] | **تنظيمات محطات اسقاط الكابلات الدولية** |
| | ملخص التغييرات<br>■ من المقرر تقديم تنظيمات لخدمات محطات اسقاط الكابلات الدولية |